

## الزواج العرفي تحدياته وإمكانية استبداله بالنكاح المؤقت

أسدالله رضائي<sup>1</sup>

### الملخص

الزواج العرفي يعني الاتفاق بين الرجل والمرأة على الحياة الزوجية من دون إجراءات رسمية، بل وقيامها بذلك من دون علم أحد من الأسرتين. وهذه ظاهرة جديدة تشيع غالباً عند الطلاب والسياح، وهذه الظاهرة متداولة في أغلب الدول العربية، وصار نطاقها يتسع بأشكال مختلفة يوماً بعد يوم. وقد دفعت التداويات الحقوقية والاجتماعية المترتبة على هذا النمط من الزواج الباحثين الدينيين والاجتماعيين إلى تحريم جميع أنواعه للحدّ من انتشاره، لكن هذا الموقف لم يتمكن من وضع حدّ له، بل بالعكس، فإنّ الإباحية وضرورة إشباع الحاجة الجنسية تسببت في المزيد من انتشاره. وقد استنتجت هذه الدراسة أنّ تحريم الزواج العرفي مطلقاً هو بمثابة الهروب إلى الأمام، والحلّ الأساس هو الرجوع إلى نموذج «النكاح المنقطع»، المعروف أيضاً بـ «نكاح المتعة» كأدنى حلّ لهذه المشكلة. ورغم أنّ المسلمين قد انقسموا منذ القديم بين موافق على النكاح المتعة ومخالف له، إلّا أنّ النتائج تظهر أنّ مشروع الزواج المنقطع، مع أسسه القرآنية والروائية وعدم ثبوت نسخته، هو أنسب بديل للزواج العرفي على نطاق محدود.

الكلمات المفتاحية: النكاح، الزواج العرفي، نكاح المتعة، الزواج المنقطع، الضرورة.

## تمهيد

المشهور عند فقهاء السنة - خلافاً للإمامية - القول بتحريم «نكاح المتعة»، بيد أنهم يواجهون ظاهرة «الزواج العرفي» التي تتسع باطراد، نظراً لتنامي بعض الظواهر الحديثة، مثل اختلاط الطلاب الجامعيين في مراكز التعليم العالي، وتنمية السياحة، والخدمات القنصلية في الدول العربية والإسلامية. وقد تعرض فقهاء السنة خلال العقد الماضي لضغوط، ليس من جانب الجماعات المعارضة فحسب، وإنما من مواجهة نماذج مختلفة من الزيجات العرفية غير المشروعة. فهناك عشرات من الكتب والمقالات والرسائل الافتراضية والحوارات الإعلامية التي بحثت في مدى مصداقية الزواج العرفي والآثار القانونية والاجتماعية التي تترتب عليه، لكن هذه الظاهرة الحديثة تنتشر بسرعة وتتحدى فقهاء السنة، بينما فقهاء الشيعة، في ظل الأجواء العلمية والبحثية وسائر الظروف المحيطة بالفكر الشيعي، لا يشعرون بأي قلق من هذه الجهة، بل لا نرى في الإعلام الشيعي أثراً ملحوظاً من الزواج العرفي أو الزواج الأبيض ونحو ذلك.

إن دراسة أنواع الزواج العرفي والمناهج الفقهية لمعرفة مدى مصداقيتها وصحتها، بغية الوصول إلى حلّ مقبول لدى المذاهب الإسلامية، تنم عن ضرورة البحث في هذا المجال. لذلك فقد تصدّى هذا البحث لبيان الرأي العام لخبراء أهل السنة، استناداً إلى المصادر النصية والمجلات الافتراضية في شأن الزواج العرفي أولاً، ثم قام بمراجعة العناصر المشتركة وتحليلها، والبحث التاريخي عن «نكاح المتعة» في فقه الإمامية، ثم هو يؤكد على الدور الاستراتيجي لهذا الزواج - أعني الزواج المنقطع - الذي يحظى بخلفية إسلامية.

## أولاً: ماهية الزواج العرفي

الزواج العرفي هو اتفاق خاص بين الرجل والمرأة بعيداً عن علم الأسرة والمجتمع، وقد تصحبه - أحياناً - وثيقة عرفية موقع عليها وحضور شاهدين، لكنّه في الغالب يكون

سرياً<sup>١</sup>. أما الصورة المتداولة من بين أنواع هذا الزواج، فهي علاقة تتنازل فيها الزوجة عن حقوقها الأساسية، مثل الصداق المعين والمدة المعلومة والنفقة والمسكن، وإثر هذا الزواج السري تتخلى الزوجة عن إذن الولي، وحضور شاهدين، والإشهار... وهذه الأمور التي هي من أهم شروط النكاح في الفقه السني، وتنصرف إلى عيش الحياة الزوجية بتوقيع وثيقة عرفية - أو من دونها في أغلب الأحيان - دون التسجيل في المحكمة، وبذلك تسبب تداعيات قانونية واجتماعية متعددة لنفسها، ولأسرتها، وللمحاكم<sup>٢</sup> أيضاً.

وفي الفضاء السيرياني بين العرب، يعرف هذا الزواج بـ «كامن لا»<sup>٣</sup> و «المخفي» و «السري» و «غير الشرعي»، ويذكر بعض الباحثين أن خلفية هذا الزواج تعود إلى السياح الذين يرتادون بلاد اليمن ذات الآثار العريقة الجذابة، والطبيعة الخلابة<sup>٤</sup>. كما أن للظواهر الثقافية والسياسية، مثل السياحة، والدراسة، والخدمات القنصلية، دور مهم في إشاعة الزواج العرفي، بحيث أصبح اليوم من أكبر التحديات الاجتماعية والقانونية في الدول العربية، مما دفع الباحثين إلى البحث عن حل لهذه المشكلة. كما أن هذا الزواج اشتهر في مواقع التواصل الاجتماعي الفارسية والإيرانية باسم «ازدواج سفيد» أي الزواج الأبيض، وهو يعتمد على السرية، حيث يباشر الرجل والمرأة حياتهما المشتركة من دون الترتيبات الشرعية والقانونية، ومن دون الاهتمام بالآداب والتقاليد الموجودة في الزواج الرسمي<sup>٥</sup>.

ورغم أن للعوامل الاجتماعية والبيئية والاقتصادية والثقافية دوراً مهماً في انتشار هذا

١. المطلق، الزواج العرفي داخل المملكة العربية السعودية وخارجها، دراسة فقهية واجتماعية نقدية، ص ٢٠٠.

٢. التعامرة، ما معنى زواج عرفي:

<https://mawdoo3.com>

3. Common Law

٤. محمدي، وزرگوش نسب، واکاوي مشروعیه ازدواج عرفي از دیدگاه اهل سنة، عواقب و چالش هاي آن، مجلة دراسات المرأة والأسرة، العدد: ٢، الدّورة: ٢، خريف وشتاء ١٣٩٣، ص ١٠٩.

٥. نقابة ياسا للمحاميين:

<https://www.yasa.co/blog/white-marriage>

الزواج<sup>١</sup>، لكنّ الإباحية، وضرورة إشباع الغريزة الجنسية، من دون الخضوع للواجبات الزوجية، وقلّة المودة الأسرية للأولاد، والحرية المفرطة، والترويج للزواج العرفي من خلال وسائل الإعلام على نطاق واسع، والتأثر بالغرب، والهروب من المهام الثقيلة للزواج الدائم، والقوانين الصعبة للزواج الرسمي، هي من أهم عوامل لجوء الشباب - والعديد من الرجال عموماً - إلى الزواج العرفي وانتشاره<sup>٢</sup>.

### ثانياً: أسباب ظهور الزواج العرفي

يبدو أنّ فقهاء السنة - بعد أن رأوا أنّ المتعة غير شرعية - وقعوا في أحبولة الزيجات غير الشرعية، وغير المعروفة، وكلّما أمعنوا في مأخذهم على الشيعة بنكاح المتعة، يزيدون الطين بلّةً، حيث تظهر لديهم كل يوم أشكال مختلفة من الزواج غير المعروفة والطارئة، من خلال التطورات الثقافية والاجتماعية، ويضع فقهاء أهل السنة المعارضين لزواج المتعة، أمام تحديات كبيرة وأسئلة عديدة لا جواب لديهم عنها.

### ثالثاً: أنواع الزواج العرفي

وقد عرض باحثو فقه الأسرة والمرأة، نظراً إلى أركان النكاح الشرعي وشروطه في الفقه السني، صورتين للزواج العرفي: شرعية وغير شرعية؛ وبالتالي قدّموا أمثلة مختلفة للصورة غير الشرعية، لكن نظراً لاختلاف الرأي بين فقهاء السنة من جهة، وضرورة التعرّف على أنواع الزواج العرفي من جهة أخرى، فيمكن التحدّث عن الزواج العرفي في ثلاث مجموعات منفصلة.

١. ندا أبو أحمد، أسباب الزواج العرفي وموقف القانون، (د.م، د.ا.د. ت)، برنامج المكتبة الشاملة؛ محمدي، وزرگوش نسب، واکاوي مشروعية ازدواج عرفي از دیدگاه اهل سنة، عواقب و چالش های آن، مجلة دراسات المرأة والأسرة، العدد: ٢، الدّورة: ٢، خريف وشتاء ١٣٩٣، ص ١٠٩.
٢. علي الجارحي، الزواج العرفي المشكلة والحل - الزواج السري، نكاح المتعة والزواج العرفي عند المسيحية وزواج المسيار، ص ٥٤-٥٨.

## ١. الزواج العرفي القابل للتصحيح

الزواج إذا اشتمل على الأركان الأربعة، وهي: موافقة الزوجة، وإذن الولي، وحضور شاهدين عدلين، والإشهار بين الناس، وإن لم يسجل في المحاكم، فهو زواج عرفي قابل للتصحيح، وإن كان التسجيل من شروط الزواج المدني، لكن إذا انطبق الزواج على الأركان المذكورة، يعدّ شرعياً في القانون (كما يأتي توضيحه)، ويغض النظر عن توثيق عقد الزواج في المحكمة<sup>١</sup>. وقد عدّ بعض الباحثين مثل هذا الزواج تاماً وجامعاً للأركان والشروط، ما عدا التسجيل الرسمي الملائم لمقاصد الشرع<sup>٢</sup>؛ لأن تسجيل عقد الزواج وتوثيقه في المحاكم، فبالإضافة إلى أنه لا يعدّ من الأركان، ليس له خلفية إسلامية أيضاً، بل إنّ أسلوب حياتنا الراهن هو الذي أرغم الناس على توثيق زواجهم في سجل رسمي في الدول، فقد جعل التشريع المصري لأول مرة عام ١٩٣١ م من خلال البند الرابع من المادة رقم ٧٨، توثيق الزواج أمراً إلزامياً<sup>٣</sup>.

## ٢. الزواج العرفي غير القابل للتصحيح

أمّا الزواج الذي يتم من دون توافر أركان النكاح الشرعي له، ويتحقق بأشكال غير شرعية وغير شائعة، فلا يمكن تصحيحه ويعدّ غير شرعي، وهو يختلف باختلاف شخصية الزوجين ومكانتهما المالية والثقافية. ويتضمّن هذا الزواج عدّة أشكال:

### أ. الزواج الوشمي

وهو الزواج الذي يتم من خلال وشم صورة خاصة ورمزية مشتركة على الذراع، أو سائر أعضاء جسم الرجل والمرأة رمزاً للزواج، يعدّ أنه مسوّغاً لشرعية زواجهما<sup>٤</sup>.

١. المطلق، الزواج العرفي داخل المملكة العربية السعودية وخارجها، دراسة فقهية واجتماعية نقدية، ص ٢٠٠.

٢. الزحيلي، قضايا الفقه والفكر المعاصر، ص ٩٠.

٣. المطلق، الزواج العرفي داخل المملكة العربية السعودية وخارجها، دراسة فقهية واجتماعية نقدية، ص ١٩٩.

٤. المصدر نفسه، ص ١٩١.

٥. المصدر نفسه، ص ٢٠١.

### ب. الزواج بالتسجيل الصوتي

وهذا الشكل من الزواج غالباً ما يشيع بين طلاب مراكز التعليم العالي، إذ يقوم الطرفان بتسجيل ما اتفقا عليه بصوتها ويعلنان عن موافقتها على الزواج. ثم يحتفظان بالمقطع الصوتي بوصفه وثيقة الزواج، ويبادران إلى عيش الحياة الزوجية<sup>١</sup>.

### ج. الزواج عن طريق الطوابع

خلال هذا الأسلوب يقوم أحد الطرفين بإصاق طابع أو ختم معيّن على جبهته، فيقوم الطرف الآخر بالعمل نفسه رمزاً للموافقة والوفاء<sup>٢</sup>.

### د. الزواج بالدم

بهذا الشكل من الزواج يقوم كل من الطرفين بإخراج الدم من أحد أصابعه، ويخلطه بدم الطرف الآخر، رمزاً للمحبة والوفاء بينهما، ويعدّ الطرفان هذا العمل علامة لانعقاد الزواج والالتزام به<sup>٣</sup>.

### هـ. الزواج بالهبة

يتحقق هذا الشكل من الزواج بأن تقول المرأة للرجل بعد إظهار الحبّ له: «وهبت نفسي لك»، فيقول الرجل: «قبلتك زوجة لي»، ثم تثبت العلاقة الزوجية بينهما. وهناك من يستدل عليه بالآية الكريمة: «وَأَمْرًا مُؤَمَّنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ...»<sup>٤</sup>.

### ٣. الزواج العرفي المتنازع فيه

في هذه المجموعة الأخيرة من أنواع الزواج، يفتقر الزوجان لأحد أركان الزواج

١. المصدر نفسه، ص ٢٠٢.

٢. المصدر نفسه، ص ٢٠٤.

٣. المصدر نفسه، ص ٢٠٦.

٤. الأحزاب: ٥؛ وراجع: مطلق، ص ٢٠٧.

السابقة، فيقومان بتوقيع ورقة بيضاء - أو من دون توقيع - مع ذكر مواصفاتها، ثم يقدمان على الزواج<sup>١</sup>. نظراً إلى نقص أحد الأركان الأربعة لصحة الزواج أو بعضها، فثمة أربعة افتراضات تبعاً لاختلاف كل حالة:

### أ. الزواج بدون التسجيل الرسمي

وهو الزواج الذي يتم بحضور الشهود، وولي الزوجة، وموافقة الزوجين، والإشهار العام، لكن لا يسجل الزواج في المحاكم. ورغم أن أغلب فقهاء السنة يعتقدون بشرعية هذا الزواج، لكنّه يفضي إلى تداعيات قانونية واجتماعية سلبية، مثل هجر الزوج للزوجة، وغموض هوية الأولاد حصيلة هذا الزواج وحرمانهم من الإرث، وسائر النتائج السلبية المحرمة<sup>٢</sup>، كما يعدّ كلا الزوجين مذنبين<sup>٣</sup> فهو «ممنوعٌ شرعاً مع صحة تعاقد وحل التمتع به»<sup>٤</sup>.

### ب. الزواج بدون الإشهار والتسجيل

الزواج الذي يتم بحضور ولي الزوجة، وحضور شاهدين، وموافقة الزوجين، لكن من دون الإشهار (الإعلان العام) ومن دون التسجيل في المحاكم، وعلى الرغم من صحته هذا الزواج ومشروعيته، فإنّه بسبب النتائج والتداعيات القانونية والنسبية السلبية، يعدّ مشتبهاً فيه<sup>٥</sup>.

١. المصدر نفسه، ص ١٨٤؛ علي الجارحي، الزواج العرفي المشكّلة والحل - الزواج السري، نكاح المتعة والزواج العرفي عند المسيحية وزواج المسيار، ص ٧٠.

٢. صقر، موسوعة أحسن الكلام في الفتاوى والأحكام، ج ٥، ص ١٩٠.

٣. ندا أبو أحمد، أسباب الزواج العرفي وموقف القانون، (د.م. د. ا. ود. ت)، برنامج المكتبة الشاملة، ص ٣٣.

٤. علي الجارحي، الزواج العرفي المشكّلة والحل - الزواج السري، نكاح المتعة والزواج العرفي عند المسيحية وزواج المسيار، ص ٨٧.

٥. ندا أبو أحمد، أسباب الزواج العرفي وموقف القانون، (د.م. د. ا. ود. ت)، برنامج المكتبة الشاملة، ص ٣٤.

## ج. الزواج بدون حضور الولي والإشهار والتسجيل

وهو الزواج الذي يتم من دون علم الولي، ومن غير الإشهار العام، والتسجيل الرسمي، ويكون بإيجاب وقبول من الطرفين فحسب، وقد يتحقق بحضور شاهدين ويسمى بالزواج العرفي السري، وهذا الزواج باطل وغير شرعي على رأي جمهور الفقهاء، وهو منتشر بين الطلاب غالباً، والهدف منه هو إشباع الرغبة الجنسية فحسب<sup>١</sup>.

## د. الزواج بلا قيود

وهو ما يفتقد لحضور الولي، والشهود، والإشهار، ويتم بموافقة المرأة والرجل فحسب. هذا النوع من الزواج العرفي غير شرعي أيضاً، وقد يدعى في بعض البحوث بالفاجعة العظمى<sup>٢</sup>، ويعدّ الزواج الأبيض من أشكال هذا الزواج.

وعليه، نستنتج من مجاميع الزيجات العرفية المذكورة آنفاً: أنّ الطائفة الأولى وإن كان قابلة للتصحيح، لكن بسبب عدم التسجيل الرسمي وعواقبه السلبية<sup>٣</sup> يؤدي إلى الجنائية وانتهاك القانون<sup>٤</sup>.

أما الطائفة الثانية (غير القابلة للتصحيح)، ومنها «الزواج الأبيض»، فقد أجمع فقهاء السنة والشيعية على عدم شرعيته؛ وذلك لفقدان إذن الولي في الباكورة (فتوى آية الله السيستاني)<sup>٥</sup>، وفقد العقد الشرعي (فتوى آية الله الخامني)<sup>٦</sup>؛ ولأنّه يؤدي إلى تضييع الحقوق الشرعية<sup>٧</sup>.

١. التعامرة، ما معنى زواج عرفي:

<https://mawdoo3.com>

٢. ندا أبو أحمد، أسباب الزواج العرفي وموقف القانون، (د.م، د.١.ود.ت)، برنامج المكتبة الشاملة، ص ٣٥.

٣. المصدر نفسه، ص ٣٣.

٤. علي الجارحي، الزواج العرفي المشكلة والحل - الزواج السري، نكاح المتعة والزواج العرفي عند المسيحية وزواج المسيار، ص ٨٧.

5. <https://www.mashregnews.ir/news/381012>

6. <https://www.afkarnews.com>

٧. علي الجارحي، الزواج العرفي المشكلة والحل - الزواج السري، نكاح المتعة والزواج العرفي عند المسيحية وزواج المسيار، ص ٤٧.

أمّا الطائفة الثالثة، فلا شك في عدم شرعية الافتراض الرابع والأخير منها. أمّا سائر الافتراضات الثلاثة، فقد اختلف الفقهاء وعلماء أهل السنة في صحتها بين موافق و رافض.

#### رابعاً: آراء أهل السنة في الزواج العرفي

نظراً إلى الصورة التي قدّمتها عن الطائفة الثالثة (المتنازع فيها)، والأنواع الثلاثة من الزواج العرفي التي هي محلّ نزاع عند فقهاء السنة، ووفقاً لما قيل فيها من آراء، يمكن عرض ثلاثة اتجاهات في نظر إلى الزواج العرفي، وكما يأتي:

#### ١. اتجاه الرفض والقول بعدم الشرعية

أكثر المفكرين وفقهاء السنة يعتقدون بأنّ الزواج العرفي الذي يتمّ من دون إذن الولي وحضور شاهدين عدلين والإشهار بين الناس، ويقتصر فيه الزوجان على توقيع الورقة العرفية، باطل وغير مشروع<sup>١</sup>. وقد اعتبر شيخ الأزهر محمد سيد طنطاوي الزواج العرفي المذكور تضييعاً لحقوق الزوجة، كما عدّ الأولاد الحاصلين من هذه العلاقة غير شرعيين<sup>٢</sup>، واعتبره نصر فريد مفتي جمهورية مصر تضييعاً للأنسب<sup>٣</sup>، وعدّه محمد البلتاجي منظر وأستاذ في كلية دار العلوم المصرية منافياً للكتاب والسنة<sup>٤</sup>، في ما اعتبره محمد نبيل غنائم عميد كلية دار العلوم جريمة العصر، ومدمراً لأساس الأسرة، ويعدّ تحدياً للدين<sup>٥</sup>.

١. صقر، موسوعة أحسن الكلام في الفتاوى والأحكام، ج ٥، ص ١٩٠؛ المطلق، الزواج العرفي داخل المملكة العربية السعودية وخارجها، دراسة فقهية واجتماعية نقدية، ص ٢٠٠.

٢. علي الجارحي، الزواج العرفي المشكلة والحل - الزواج السري، نكاح المتعة والزواج العرفي عند المسيحية وزواج المسيار، ص ٤٦.

٣. انفس لمصدر، ص ٤٧.

٤. المصدر نفسه.

٥. علي الجارحي، الزواج العرفي المشكلة والحل - الزواج السري، نكاح المتعة والزواج العرفي عند المسيحية وزواج المسيار، ص ٤٧.

أما التساؤلات المطروحة في شأن مصداقية الزواج العرفي، في الفضاء السيبراني العربي، فهي تنم عن أنهم يعدّون الزواج العرفي زني وحراماً وزواجاً غير مشروع، ولا يفرّقون طي ذلك بين البكر (العذراء) والمطلقة والأرملة (الثيب)؛ ومثاله السؤال الشرعي الآتي:

السؤال: ما حكم الأرملة إذا بادرت بعد موت زوجها بالزواج العرفي دون علم أسرتها حفاظاً على حقوقها والراتب التقاعدي [لزوجها السابق]؟  
 الجواب: «على رأي جمهور الفقهاء هذا الزواج باطل؛ لعدم حضور الولي وشاهدين عدلين»<sup>١</sup>.

أو السؤال الشرعي الآخر:

السؤال: ما حكم الثيب التي تبادر إلى الزواج العرفي السري في الأربعين من عمرها بدون رضا أخيها وأختها الصغرى للحفاظ على ميراث زوجها؟  
 الجواب: «لا يعتبر هذا الزواج صحيحاً ولا شرعياً إلا إذا توافرت له شروط الصحة التي منها حضور الولي»<sup>٢</sup>.

وبالتالي، يعتقد جمهور فقهاء السنة أنّ الزواج العرفي من دون إذن الولي وحضوره، غير شرعي وإن كانت الزوجة بالغة وعاقلة أو مطلقة وكبيرة السن (عجوز).

## ٢. اتجاه القبول وإضفاء الشرعية

في مواجهة جمهور الفقهاء، يعتقد بعض خبراء القانون كالدكتور شتا رئيس محكمة الاستئناف المصرية، بصحة الزواج العرفي المذكور وشرعيته. فهو يري أنّ الزواج هو اتفاق إرادتين على إنشاء أثر شرعي أو قانوني، ومع هذا إذا أراد الرجل والمرأة العاقلان

١. موقع الإسلام ويب: ١٤٣٧، رقم الفتوي: ٣١١٦٩٥.

<https://www.islamweb.net/ar/fatwa>

٢. موقع الإسلام ويب: ١٤٣٧، رقم الفتوي: ١٠٦١٥٤.

والبالغان ذلك، وقصدا تحقيق إرادتهما من طريق إنشاء الإيجاب والقبول، فهذه العلاقة شرعية وصحيحة، لكن لا بدّ من تسجيل عقد الزواج لأجل الحفاظ على حقوق الزوجة وهوية الأولاد<sup>١</sup>.

كما أنّ قانون الأحوال الشخصية في مصر عدّ (بنحو ما) هذا الزواج المشهور بالزواج المدني مشروعاً. والزواج المدني هو نكاح أصبح رسمياً في مصر بموافقة الطرفين من دون إذن الولي، مع حضور الشهود والتوثيق في المحاكم<sup>٢</sup>.

ولأجل إثبات الزواج العرفي للمصريات بغيرهنّ من الأجانب (غير المصريين)، فقد نصّ القانون المدني المصري على شروط أهمّها: حضور الأجنبي والإقرار بالزواج، وأن لا يتجاوز فارق السن بين الزوجين ٢٥ سنة، وألا تقلّ سن الزوجة عن ستة عشر عاماً، وموافقة ولي أمر الزوجة إذا كانت أقل من ٢١ سنة، ووجود شاهدين مصريين بالغين عاقلين، وتقديم شهادة من الطرف الأجنبي الراغب في الزواج من سفارته تفيد عدم مانعة دولته في زواجه وتقديم شهادة وفاة زوجته السابقة أو وثيقة تطليقها<sup>٣</sup>.

### ٣. اتجاه الأخذ بالاحتياط

وهناك جماعة أخذوا بالاحتياط، وتمسّكوا بالطريق الوسطى، فقالوا بكراهية الزواج العرفي، خوفاً من تهمة التورط في إفراط (حرمة الزواج العرفي) أو تفريط (الإباحية)<sup>٤</sup>.

١. علي الجارحي، الزواج العرفي المشكلة والحل - الزواج السري، نكاح المتعة والزواج العرفي عند المسيحية وزواج المسيار، ص ٤٨.

٢. الربيع، أنواع الزواج العرفي وموقف الدين والقانون منها:

<https://shbabbek.com/show/102109>

٣. الشلبي، شروط إثبات الزواج العرفي إذا كان أحد الزوجين أجنبي الجنسية:

<http://www.youm7.com/Article/NewsPrint/3501632>

٤. علي الجارحي، الزواج العرفي المشكلة والحل - الزواج السري، نكاح المتعة والزواج العرفي عند المسيحية وزواج المسيار، ص ٤٨؛ ندا أبو أحمد، أسباب الزواج العرفي وموقف القانون، (د.م، د.ا. ود. ت)، برنامج المكتبة الشاملة، ص ٣٣.

وعدّوا الزوجين مذنبين من دون إبطال نكاحهما<sup>١</sup>، وهذا الرأي بشكل عام سائد بين خبراء خبراء القانون في الدول العربية.

### خامساً: مناقشة آراء المدّعين معالجة مشكلة الزواج العرفي

بعد ملاحظة الأشكال التي قدمناها من الزواج العرفي المتنازع عليه، نقوم الآن بعرض الآراء التي تهدف إلى معالجة الزواج العرفي ومناقشتها. فقد اختلف علماء السنة في «أركان» و«شروط» الزواج؛ لأنّ هناك أموراً يعدّها بعضهم من أركان الزواج، وآخرون يعدّونها من الشروط، وبعض آخر لا يعدّها من الأركان ولا من الشروط.

#### ١. أركان الزواج عند الجمهور

إنشاء الصيغة الشرعية بواسطة الولي، وحضور الولي، وشاهدين عدلين، وإشهار الزواج بين الناس عبر الطرق المعروفة<sup>٢</sup>، هذه هي الشروط الأربعة التي ذهب بعض الفقهاء إلى القول بأنّها هي أركان الزواج الشرعي وشروطه عند جمهور فقهاء السنة، وبما أنّ الزواج العرفي يفتقر إلى هذه الشروط المذكورة، فهو محرّم وغير شرعيّ.

#### ٢. أركان الزواج عند الآخرين (غير الجمهور)

وفي المقابل، هناك فقهاء لا يعتقدون بركنية ما ادّعاه الجمهور ركناً، بل لا يعتقدون بوجوده. فالحنفية يعدّون الإيجاب والقبول ركنين أساسيين للنكاح، ولا يشترطون إذن الولي في الأرامل، بل حتى لا يشترطونه في البكر البالغة العاقلة<sup>٣</sup>.

١. تعامره، ما معنى زواج عرفي:

<https://mawdoo3.com/>

٢. ندا أبو أحمد، أسباب الزواج العرفي وموقف القانون، (د.م.د. ١. د. و. د. ت)، برنامج المكتبة الشاملة، ص ٢٢ و ٢٣.  
٣. محمود طههاز، الفقه الحنفي في ثوبه الجديد، ج ٢، ص ٦٥؛ الحسيني، الفتاوى الأسعدية في فقه الحنفية، ج ١، ص ١٠٤.

ولا يعدّ مذهب المالک الرکن الآخر، أي حضور شاهدين عدلين، ضرورياً، بل يعتقدون بأنّ الأركان الخمسة للنكاح الشرعي والسنة هي: الصيغة، وحضور أو رضا (موافقة) ولي الزوجة، ورضا الزوجين، والصدّاق<sup>١</sup>. أمّا الشافعية فيعدّون حضور ولي الزوجة والشهود والزوج والزوجة وإنشاء الصيغة من الأركان الخمسة في النكاح الشرعي<sup>٢</sup>؛ بينما يعتقد الحنابلة بوجود الأركان الثلاثة في النكاح الشرعي، وهي: عدم وجود مانع في الزوجين (عدم كونها في العدة)، وإيجاب ولي الزوجة أو وكيلها، وقبول الزوج أو وكيله بالصيغة العربية الصحيحة<sup>٣</sup>.

بناءً على ذلك، نجد عدم اتفاق جميع المذاهب الفقهية على شروط: «حضور ولي الزوجة»، و «حضور شاهدين عدلين»، و «إشهار الزوجية»، ويمكن القول بأنّ تحديد الزوجين، وموافقتهما، والإيجاب والقبول، وتعيين الصدّاق هي من العناصر (الشروط) التي اتفقت عليها جميع المذاهب الإسلامية سنةً وشيعَةً<sup>٤</sup>. وعلى هذا الأساس، يبدو أنّ فقهاء السنة اختاروا الطريقة المحرّجة والأصعب في الزواج، والطريقة المتساهلة في الطلاق، على عكس فقهاء الشيعة.

### سادساً: القدرة الاستيعابية للزواج المنقطع

على الرغم من جهود علماء السنة والمفكرين العرب ومحاولاتهم طوال عقدٍ من الزمان، لم يستطيعوا أن يقدّموا حلاً يتلاءم مع النصوص الدينية من جهة، ويلبي حاجات المجتمع المستهدّف من جهة أُخرى، وما زالوا يستندون إلى السيرة السياسية لعمر بن الخطّاب في

١. ابن الحاجب، التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب، ج ٣، ص ٥٠٥.

٢. الخطيب، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥، ج ٢، ص ٤٠٨.

٣. النجدي الحنبلي، حاشية الروض المربع بشرح زاد المستقنع، ج ٦، ص ٢٤٦.

٤. الفاضل الهندي، كشف اللثام عن قواعد الأحكام، ج ٧، ص ٤٣ و ٥٢.

بطلان المتعة<sup>١</sup>، ويعدّون هذا النكاح غير شرعيّ، ويحكمون ببطلان الزواج العرفي؛ لكونهما مشتركين في بعض النقاط<sup>٢</sup>.

ونظراً إلى فلسفة تشريع المتعة وجذورها في السيرة النبوية والعصر النبوي، يمكن أن ندّعي بأنّ في زواج المتعة قدرة استيعابية كبيرة ليحل محل الزواج العرفي أو الزواج الأبيض، ويكون حللاً مناسباً بنظرة الإنصاف.

### ١. طبيعة النكاح المنقطع (المتعة)

الزواج هو من العلاقات المقدسة والدائمة، والذي يُعدّ - بجانب خلفيته الشرعية - عاملاً للاستقرار في المجتمع، واللبننة الأولى في بناء المجتمع الإنساني، وقد تقرر في فقه الإمامية بنوعين، هما: الدائم والمؤقت.

أمّا منشأ تشريع «المتعة» أو ما يعرف بالزواج المؤقت أو المنقطع، فهو الحاجة الجنسية والعاطفية للطرفين، وله طبيعة مختلفة عن الزواج الدائم<sup>٣</sup>.

وأما أركان زواج المتعة، فهي أربعة كما ذُكرت في المصادر الفقهية: إنشاء الإيجاب والقبول الشرعيين، وتحديد الأجل والصدّاق المعلومين، والمكان المحدد، ما يتمثل في مجموعه حقيقة هذا النكاح<sup>٤</sup>. ويتميّز الزّواج المنقطع من الزّواج الدائم بانتفاء حق النفقة والمسكن للزوجة، وعدم التوارث بينهما إلاّ أن يشترط<sup>٥</sup>. واتفق المسلمون على مشروعيته في مرحلة من الزمن في صدر الإسلام، لكنّ أهل السنة خلافًا للشيعة، يعتقدون بنسخه بعد مشروعيته<sup>٦</sup>.

١. البيهقي، السنن الكبرى، ج ٧ ص ٢٠٦، ح ١٤٥٥٤.

٢. مطلق، الزواج العرفي داخل المملكة العربية السعودية وخارجها، دراسة فقهية واجتماعية نقدية، ص ٣٧٥.

٣. الكركي، جامع المقاصد في شرح القواعد، ج ١٣، ص ١٩.

٤. البحراني، الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، ج ٢٤، ص ١٢٢.

٥. الفياض، منهاج الصالحين، ج ٣، ص ٤٨.

٦. الكركي، جامع المقاصد في شرح القواعد، ج ١٣، ص ٧؛ القحطاني وآخرون، موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، ج ٣، ص ٢٨٧.

والذي أثار في الواقع حساسية فقهاء السنة، وأدّى بهم إلى ردّة الفعل، هو «الأجل المحدّد».

## ٢. المشتركات والفروق بين الزواج العرفي ونكاح المتعة

هناك عناصر وجودية (أركان النكاح) في زواج المتعة عند الشيعة، وهي: الإيجاب والقبول بالصيغة والمدة المعيّنتين، والمكان المحدد، والصدّاق المعلوم، فضلاً عن عناصر أربعة أُخرى عدمية، وهي: عدم الدوام، وعدم النفقة والمسكن للزوجة، وعدم التوارث بينهما، وانتفاء الطلاق<sup>١</sup>. فإذا لم تجر الصيغة الشرعية الصحيحة أو لم يتعين الصدّاق، كان النكاح باطلاً، وإذا لم يتعين الأجل كان العقد دائماً، وأمّا لو تعين الأجل فتحصل الفرقة بعد تمام الأجل من دون تطلق<sup>٢</sup>. ولو اشترط (في ضمن العقد) النفقة والمسكن والتوارث يلزمها اتباع الشرط<sup>٣</sup>.

أمّا الزواج العرفي المتنازع فيه، فيتكوّن (في أحسن حالة) من أربعة عناصر وجودية، وهي: الإيجاب والقبول، والتراضي على الصدّاق من خلال تحريره غير الرسمي، إضافة إلى إشهاد الأصدقاء الأعماء من دون الإشهار العام. وأمّا العناصر العدمية لهذا الزواج، فهي: عدم حق النفقة والمسكن والتوارث، وعدم إشهار هذه العلاقة<sup>٤</sup>.

وعليه، فإنّ العنصر الوحيد الذي يتمحور زواج المتعة حوله هو «تحدد الأجل»، خلافاً للزواج العرفي. إلّا أنّ الواقع الراهن في الزواج العرفي وفلسفته الوجودية في الدول العربية، وخصوصاً في مصر، ينم عن طبيعته المؤقتة ولا يقع إلّا لغرض إشباع الرغبة الجنسية<sup>٥</sup>.

١. الفياض، منهاج الصالحين، ج ٣، ص ٤٨.

٢. النجفي، جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، ج ٩، ص ٧١٣ و ٧١٩.

٣. الفياض، منهاج الصالحين، ج ٣، ص ٤٨.

٤. صقر، موسوعة أحسن الكلام في الفتاوى والأحكام، ج ٥، ص ١٩٠.

٥. علي الجارحي، الزواج العرفي المشكّلة والحل - الزواج السري، نكاح المتعة والزواج العرفي عند المسيحية وزواج المسيار، ص ٢٦١.

مع العلم بأنه يقع أكثر من ٨٨ ألف زواج عرفي بين الطلاب والسياح العرب سنوياً من دون التسجيل في المحاكم، وقد بلغ أكثر من ٩٣٥ ألف زواج عرفي خلال عام ٢٠١٤. كما وقع خلال الأشهر الخمسة الأولى من سنة ١٤٢٨ هـ أكثر من ٧٧ زواجاً عرفياً بواسطة موظفي القنصلية السعودية في مصر وغيره، وتسبب في مشاكل عديدة من خلال إقبال النساء وتسريحهنّ من قبل موظفي القنصلية<sup>٢</sup>، وحسب إحصائيات جريدة الأهرام، فخلال عام ١٩٩٩ م ولد في مصر ١٢٠٠٠ طفل مجهول الأب ومهجور، نتيجةً للزواج العرفي والسري<sup>٣</sup>. وقد أصبح هذا الزواج في مدينة الجيزة والقرى الريفية أمراً عادياً بعد عام ٢٠١٦، حيث أخذ طابعاً قانونياً في المحاكم المصرية<sup>٤</sup>، وهناك حالات كثيرة تلجأ فيها النساء إلى الزواج العرفي، من دون إذن الولي والإشهار العام<sup>٥</sup>، بهدف إشباع الرغبة الجنسية، أو الحفاظ على حقوق أزواجهن المتوفين. ورغم أنّ الطبيعة المتخفية لهذا الزواج تؤيد محدودية أجله، إلا أنّ علماء السنة يصرّون على أنّ من شروط صحة العقد هو الدوام، احترازاً من تشابهه بزواج المتعة<sup>٦</sup>.

### ٣. دراسة تحليلية في مبادئ الزواج العرفي والمتعة

إذن ولي الزوجة أو حضوره، والإشهاد، والإشهار، وتحديد الأجل في النكاح، من

١. شوقي، الزواج العرفي في مصر: حالات مرعبة وإنجاب غير شرعي ٢٠١٧:

[https://yallafeed.com/alzawaj\\_alarfy\\_fy\\_msr\\_halat\\_mrabbh\\_winjaab\\_ghyr\\_shray](https://yallafeed.com/alzawaj_alarfy_fy_msr_halat_mrabbh_winjaab_ghyr_shray). ١٨٥٨ -

٢. عقيب، ٧٧ زواجاً عرفياً لسعوديين في مصر خلال ٥ أشهر، ٢٠٠٧:

<https://www.okaz.com.sa/article.113686/77>

٣. المطلق، الزواج العرفي داخل المملكة العربية السعودية وخارجها، دراسة فقهية واجتماعية نقدية، ص ٢٦٧.

٤. شوقي، عصام، ٢٠١٧: الزواج العرفي في مصر: حالات مرعبة وإنجاب غير شرعي:

[https://yallafeed.com/alzawaj\\_alarfy\\_fy\\_msr\\_halat\\_mrabbh\\_winjaab\\_ghyr\\_shray](https://yallafeed.com/alzawaj_alarfy_fy_msr_halat_mrabbh_winjaab_ghyr_shray). ١٨٥٨ -

٥. موقع الإسلام ويب، ١٤٣٠. <https://www.islamweb.net/ar/fatwa>

٦. علي الجارحي، الزواج العرفي المشكلة والحل - الزواج السري، نكاح المتعة والزواج العرفي عند المسيحية وزواج

المسيار، ص ٣٤.

الأمر المتنازع فيها بين الشيعة وجمهور السنة. ويقول أغلب فقهاء السنة بفساد نكاح المتعة وكونه زنى، كما أنهم يفتون بحرمة الزواج العرفي وعدم شرعيته لتشابهه بالمتعة، لكن بعد دراسة مبادئ الطرفين يمكن التوفيق بينهما في بعض الحالات على الأقل.

### أ. الاختلاف في أركان النكاح

لقد اتضح من خلال المباحث السابقة، أن فقهاء السنة لم يجمعوا على ضرورة حضور ولي الزوجة، كأبي حنيفة وزُفر والشعبي والزهري من القدماء<sup>١</sup>، وكذلك عند بعض المعاصرين<sup>٢</sup> فهؤلاء لا يعدّون إذن الولي ركناً، بل حتى لا يعدّونه من شروط الصحة، فهم يرون أن البنت البالغة العاقلة تستطيع أن تبادر إلى الزواج بإرادتها.

ويعود الخلاف بين فقهاء السنة إلى أمور عدّها بعضهم دليلاً، بينما أنكرها آخرون؛ لأن الآيات<sup>٣</sup> والروايات<sup>٤</sup> التي استند إليها المثبتون للولاية غير صريحة في إثبات الولاية في الزواج، بل لا ظهور لها في اشتراط الولاية، ولا يمكنها إثبات الركنية أو شرطية إذن الولي، «بل الآيات والسنن التي جرت العادة بالاحتجاج بها عند من يشترطها كلها محتملة، وكذلك الآيات والسنن التي يحتجّ بها من يشترط إسقاطها هي أيضاً محتملة في ذلك»<sup>٥</sup>.

وإذا أنكر الفقهاء المالكية ركنية الإشهاد في النكاح وعدّوه شرط كمال العقد دون شرط الصحة، خلافاً للحنفية والشافعية<sup>٦</sup>؛ ذلك لتمسّكهم بأصلٍ يعتبره بعضهم حكماً

١. ابن رشد القرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ج ٤، ص ٢٧.

٢. محمود طههاز، الفقه الحنفي في ثوبه الجديد، ج ٢، ص ٦٥؛ الحسيني، الفتاوى الأسعدية في فقه الحنفية، ج ١، ص ١٠٤.

٣. البقرة/ ٢٣٢ و ٢٢١.

٤. الترمذي، سنن الترمذي، ج ٣، ص ٣٩٩، ح ١١٠٢.

٥. ابن رشد القرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ج ٤، ص ٢٨.

٦. الغرياني، مدونة الفقه المالكي وأدلته، ج ٢، ص ٥١٣؛ المصباحي، المهذب من الفقه المالكي وأدلته، ج ٢، ص ١١.

شريعياً لا شرطاً للصحة، ويراه الآخرون مانعاً من الخلاف وإنكار الزوجية، وبالتالي فهو شرط الكمال لا شرط الصحة<sup>١</sup>.

والرواية التي استدلوها بها على لزوم الإشهاد، وهي رواية ابن عباس: «لا نكاح إلا بشاهدي عدلٍ وولي مرشد»<sup>٢</sup>، ضعيفة من حيث السند: «وهذا الحديث قد رُوي مرفوعاً، ذكره الدارقطني»<sup>٣</sup>، ومن جهة أخرى، فإنَّ القائلين بلزوم الإشهاد اختلفوا في عدالة الشاهدين؛ فاشترطها الشافعية استناداً إلى الرواية السابقة، لكنَّ الحنفية ذهبوا إلى جواز شهادة الفاسق أيضاً<sup>٤</sup>.

أمَّا ركن «الإشهار العام» رغم أنَّه يمنع حدوث بعض العواقب السلبية كإنكار العقد والنفقة والنسب<sup>٥</sup>، وبالتالي يُعدُّ شرطاً لكمال العقد، لكن لا أثر له في صحة العقد؛ إذ لو نظرنا في تعريف بعضهم للإشهار قوله: «فالإشهار ضربٌ دفٌّ وغناءٌ بين النساء واحتفالٌ واجتماعٌ الناس، حتى يعرف الجميعُ أنَّ هناك زواجٌ فلانيةً بفلان»، لعرفنا أنَّه ليس إلا مجرد استحسان عقلي. علاوةً على ذلك، بعد إنكار المالكية الإشهار، فلا معنى لركنية الإشهار في الزواج.

إذن، يبقى الركن أو الشرط الوحيد المتنازع فيه في العقد هو: «تحديد المدة والأجل» الذي يجوّزه الإمامية، ويحكمون بصحة زواج المتعة وشرعيته، لكنَّ أهل السنة أجمعوا على عدم شرعية العقد المحدّد بالأجل<sup>٦</sup>، كما يعتقد بعضهم باشتراط الإطلاق في العقد وعدم تقييده بالوقت: «فلا يجوز صدور الصيغة معلقةً على شرط مستقبل، ولا إضافةً إلى

١. ابن رشد القرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ج ٤، ص ٤٧.

٢. البيهقي، السنن الكبرى، ج ٢، ص ٤٨٥، ح ١٤٠٩٥.

٣. دار القطني، سنن الدارقطني، ج ٣، ص ٢٢١.

٤. سعيد الحنن، أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء، ص ٥١٨.

٥. ندا أبو أحمد، أسباب الزواج العرفي وموقف القانون، برنامج المكتبة الشاملة، ص ٣٦.

٦. سعيد الحنن، أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء، ص ٥٢٠.

زمان؛ لأن الصيغة لا بد أن تكون غير مقيدة حتى ينعقد العقد<sup>١</sup>.

ويستند كل من الفريقين إلى مجموعتين من روايات «المنع» و «الجواز»، وقد أثر فقهاء الشيعة جانب الجواز، وفقهاء السنة جانب الحرمة، وليس هناك طريقة وسطي ونقطة مشتركة حتى يتفق عليها الفريقان، إمّا لعدم الاتفاق عليها أو لعدم طرحها أساساً. لكن اتفقت كلمة جميع المذاهب على إباحة المتعة في صدر الإسلام<sup>٢</sup>، أمّا الاختلاف فهو في زمن نسخها، والأدلة في هذا الأمر متناقضة بشدة:

#### ١. تعارض الأدلة في زمن النسخ

هناك تعارض شديد في الروايات التاريخية في هذا المجال، من جملتها: في أيام غزوة خيبر<sup>٣</sup>؛ في فتح مكة<sup>٤</sup>؛ في غزوة تبوك<sup>٥</sup>؛ في حجة الوداع<sup>٦</sup>؛ في عمرة القضاء<sup>٧</sup>؛ في عام أوطاس<sup>٨</sup>. ولا شك في أن الاستناد إلى هذه الروايات المتعارضة والمتغيرة عن الأيام التي أعلن فيها النبي صلى الله عليه وآله تحريم نكاح المتعة<sup>٩</sup>، أمر لا يقبله العقل ولا الشرع.

واحتتم أن الروايات، وإن تعارضت في الأزمنة، أمّا جميعاً تدل على تحريمها، مردود بوجود بعض الروايات المتعارضة الأخرى التي تذكر أن النبي صلى الله عليه وآله حين

١. علي الجارحي، الزواج العرفي المشكلة والحل - الزواج السري، نكاح المتعة والزواج العرفي عند المسيحية وزواج المسيار، ص ٢٥.

٢. سعيد الخن، أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء، ص ٥٢٠.

٣. مسلم، صحيح مسلم، ج ٢، ص ١٠٢١، ح ١٤٠٧.

٤. المصدر نفسه، ص ١٠٢٣، ح ١٤٠٦.

٥. البيهقي، السنن الكبرى، ج ٧، ص ٢٠٦، ح ١٣٩٥٦.

٦. أبوداود، سنن أبي داود، ج ٣، ص ٤١٦، ح ٢٠٧٢.

٧. الصنعاني، المصنف، ج ٧، ص ٧٥، ح ١٤٠٤٠.

٨. البيهقي، السنن الكبرى، ج ٧، ص ٢٠٥، ح ١٣٩٣٩.

٩. ابن رشد القرطبي، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ج ٤، ص ١٦٥؛ ابن قيم، زاد المعاد في هدي خير العباد، ج ٣، ص ١٣٢.

دخوله مكة، رخص في المتعة لمدة ثلاثة أيام، ثم حرّمها وهو لم يخرج من مكة بعد؛ كما ورد في الصحيح المسلم: «أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله بالمتعة عام الفتح حين دخلنا مكة، ثم لم نخرج منها حتى نهانا عنها»<sup>١</sup>، وكذلك: «رخص رسول الله صلى الله عليه وآله عام أو طاس في المتعة ثلاثاً، ثم نهى عنها»<sup>٢</sup>، وكما يلاحظ فهي أقوال منسوبة إلى أصحابها، وليست صادرة عن النبي، ناهيك عن أنّ هذه الأقوال تتعارض تماماً مع نهي عمر بن الخطاب الشهير عن المتعة.

وقد حيرت علماء السنة الروايات المتناقضة من جهة، ونهي عمر من جهة أخرى، ولهذا لا ذوا بتسويغاتٍ ثلاثة:

**التسوية الأول:** أنّ النبي صلى الله عليه وآله نسخ المتعة من دون أن يطلع عليه أحد سوى عمر، كما نُقل عنه: «إنّ المتعة كانت مباحة في زمن النبي صلى الله عليه وآله وأنا أنهى عنها، لما ثبت عندي أنّه صلى الله عليه وآله نسخها»<sup>٣</sup>.

**التسوية الثاني:** تحريمه كان من النبي صلى الله عليه وآله وعدم علم بعض الأصحاب بالحرمة إلى زمن عمر<sup>٤</sup>.

**التسوية الثالث:** تحريمه من عمر (لا النبي)، لكنّ النبي قد أمرنا بمتابعة الخلفاء الراشدين والالتزام بسننهم<sup>٥</sup>، وإنّ هذه المسوّغات لا تعالج المشكلة، بل تزيد الطين بلة<sup>٦</sup>. فضلاً عن أنّ تأييد مثل هذه الروايات المتناقضة، إضافة إلى أنّه لا يجدر الاستناد إليها، إساءةً وتنقيصاً لمكانة رسول الله صلى الله عليه وآله وشأنه. أفيعقل أنّ النبي صلى الله

١. مسلم، صحيح مسلم، ج ٢، ص ١٠٢٣، ح ١٤٠٦.

٢. المصدر نفسه.

٣. الفخر الرازي، التفسير الكبير، ج ١٠، ص ٤٥.

٤. ابن قيم، زاد المعاد في هدي خير العباد، ج ٢، ص ١٣٤.

٥. المصدر نفسه ١٣٥.

٦. الميلاني، تحريم دو حكم حلال: بررسي و نقد حكم تحريم متعة حج و ازدواج مؤقت، ص ٥١ - ٧٧.

عليه وآله يدفع المسلمين إلى الابتدال من خلال حكم طائس كهذا في جوار مكة، مع أنه «مَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ. إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ»<sup>٢</sup>؟

## ٢. ترجيح القول بالجواز

بعد افتراض تعارض أدلة المنع والجواز، تُثبت البحوث رجحان أدلة القائلين بجواز المتعة؛ لأنّ دليل القائلين بالجواز، الآية الشريفة: «فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيهَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ»<sup>٣</sup>، وهي صريحة في الجواز؛ لأنّ نكاح المتعة حقيقة شرعية أو مجاز مشهور، فمن جهة، ما يتبادر من عبارة «ما استمتعتم» هو نكاح المتعة، ومن جهة أخرى، التعبير بالأجر في «أجورهن» من سمات نكاح المتعة، خلافاً لكلمة «المهر» أو «الصداق» التي تُعدّ من أركان النكاح الدائم<sup>٤</sup>، هذا أولاً.

وثانياً: قرأ بعض الأصحاب الآية بتقييد «فما استمتعتم به منهن» بـ «إلى أجل مسمى»، وأيدها بعض المفسرين بقولهم: «والى ذلك ذهب الإمامية، والآية أحد أدلتهم على جواز المتعة، وأيدوا استدلالهم بها بأنّها في حرف أبيّ: فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل مسمى؛ وكذلك قرأ ابن عباس وابن مسعود (رض)»<sup>٥</sup>. وأيد عطاء هذا القول حيث قال: «فما استمتعتم به منهنّ إلى كذا وكذا من الأجل على كذا وكذا»<sup>٦</sup>.

وثالثاً: هناك روايات في المصادر الروائية السنية، تدلّ على حلية المتعة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله بسنوات عديدة حتى نهى عنها عمر، منها:

قال عطاء: وسمعت ابن عباس يقول: «رحم الله عمر ما كانت المتعة إلا رخصة

١. مسلم، صحيح مسلم، ج ٢، ص ١٠٢٧، ح ١٤٠٤.

٢. النجم: ٣-٤.

٣. النساء: ٢٤.

٤. سعيد الخن، أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء، ص ٥٢٢.

٥. الألويسي، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ج ٥، ص ٥.

٦. الصنعاني، المصنف، ج ٧، ص ٤٩٦، ح ١٤٠٢١.

من الله - عزّ وجلّ - رحمَ بها أُمَّة محمد صلى الله عليه وآله، فلولا نهيها عنها ما احتاج إلى الزنى إلّا شقي<sup>١</sup>.

وقد روى مسلم بعدة طرق عن جابر بن عبد الله الأنصاري حلية المتعة إلى عهد عمر<sup>٢</sup>. ويدلّ نصّ مرسوم عمر على استمرار جواز المتعة إلى عهده، حيث قال: «متعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله، أنهى عنهما وأعاقب عليهما: متعة النساء ومتعة الحج»<sup>٣</sup>.

بناءً على ذلك، كان نكاح المتعة مباحاً من عهد النبي إلى عهد عمر وفقاً للأدلة المذكورة، لكن بعد ما أحدث عمرو بن حريث بعض المشاكل بسبب هذا الزواج، نهى عنه عمر خلافاً للتشريع الإلهي؛ فعلى هذا تُرجَّح أدلة الجواز على أدلة المنع، وبالتالي لا يمكن للمانعين الاستناد إلى تلك الأدلة.

#### ب. نكاح المتعة هو الحل الناجع

نظراً إلى خلفية زواج المتعة، وتأريخها في الإسلام من جهة، وعدم كفاءة الأدلة القائمة في إثبات نسخها من جهة أخرى، بل ثبوت إباحتها عند كبار الصحابة والتابعين من جهة ثالثة<sup>٤</sup>، يمكن - حينئذٍ - إجراء أصل الاستصحاب واستنباط جواز المتعة. رغم هذا، فإنّ الصورة التي قدّمها وعرضها بعض الباحثين عن المتعة على أنّها نوع من الزنى السري من دون أركان وشروط، وأنّها عبارة عن زواج مزدوج، والفرقة فيها بلا عدّة<sup>٥</sup>، لا

١. المصدر نفسه.

٢. مسلم، صحيح مسلم، ج ٢، ص ١٠٢٣، ح ١٤٠٤.

٣. الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، ج ١٥، ص ٤١٨؛ البيهقي، السنن الكبرى، ج ٧، ص ٢٠٦، ح ١٣٩٤٨.

٤. الطيب، حوار مفتوح مع الإمام الأكبر الشيخ أحمد الطيب شيخ الأزهر الشريف حول حرمة نكاح المتعة، ص ٢٩.

٥. مطلق، الزواج العرفي داخل المملكة العربية السعودية وخارجها، دراسة فقهية واجتماعية نقدية، ص ٢٦١.

تلائم تعاليم وأحكام الفقه الإمامي؛ إذ بناء على فقه الإمامية:

أولاً: هناك اشتراكات بين النكاح الدائم والمتعة، وهي: لزوم العقد، وعدم وجود مانع من الزواج (كالمصاهرة والرضاع)، وثبوت النسب، وجواز شرط ضمن العقد، وحرمة نكاح المسلمة بالكافر، وتساوي عدة الوفاة، وجوب العدة إذا كانت مدخولة، وهناك فروق قليلة بينها وهي: انتفاء الطلاق، واللعان، والنفقة والتوارث، إلا إذا اشترطا، وجوب تحديد الأجل والمهر، وجواز عزل الرجل من دون رضی المرأة<sup>١</sup>.

وثانياً: الفرق الوحيد بين النكاح الدائم والنكاح المؤقت في الفقه الإمامي، هو تحديد الأجل، ونظراً إلى مضمون الآية ٢٤ من سورة النساء والتقييد بـ «إلى أجل مسمى» من جهة، ومشروعيته القطعية والجزمية والإجماعية في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسيرة أصحابه، وعدم ثبوت نسخه من جهة أخرى، يجعل توقيت هذا النكاح عند السنة مسوغاً، والمصادر الروائية الشيعية تلزم تحديد الأجل في نكاح المتعة<sup>٢</sup>.

وثالثاً: على الرغم من أن هناك آراء أربعة في ولاية الأب والجدّ من الأب في النكاح<sup>٣</sup>، إلا أن المشهور كالحنفية، لا يشترطون ولاية الأب في نكاح البكر البالغة العاقلة الرشيدة، ناهيك عن الثيب والمطلقة<sup>٤</sup>. لذلك تختص الولاية على الزوجة الصغيرة والمجنونة والأمة. كما أن الإمامية لا تشترط لزوم الإشهار على النكاح كالمالكية<sup>٥</sup>، لكنهم يقولون باستحبابه ولو برجل واحد، وليس بهدف الإشهار «وإنّما ذلك [الإشهار] لمكان المرأة لئلا تقول في نفسها: هذا فجور»<sup>٦</sup>.

١. شريفي، ازدواج موقت وچالش ها (المتعة وتحدياتها)، ص ٦٢.

٢. الحر العاملي، وسائل الشيعه، ج ٢١، ص ٨٥، ح ٢٦٥٢٥.

٣. فاضل اللكراني، تفصيل الشريعة في شرح تحرير الوسيلة - النكاح، ص ٩٥ - ١٠١.

٤. العلامة الخلي، تحرير الأحكام الشرعية على مذهب الإمامية، ج ٣، ص ٤٣٠؛ الكركي، جامع المقاصد في شرح القواعد، ج ١٢، ص ٨٥؛ النجفي، جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، ج ٢٩، ص ١٤٦، الفاضل

اللكراني، تفصيل الشريعة في شرح تحرير الوسيلة - النكاح، ص ١٠٢.

٥. العلامة الخلي، تحرير الأحكام الشرعية على مذهب الإمامية، ج ٣، ص ٤٣٠.

٦. الحر العاملي، وسائل الشيعه، ج ٢١، ص ٦٤، ح ٢٦٥٤٢.

ورابعاً: نظراً للروايات المنقولة عن أهل البيت عليهم السلام في حكمة تشريع نكاح المتعة، وأنه ليس للابتذال والشهوانية والتلذذ بالنساء والفجور بهنّ، بل لسدّ حاجة الغريزة الجنسية، مع الحفاظ على الشرع من دون الوقوع في الزنى والفحشاء، فقد سئل الإمام الرضا عليه السلام عن المتعة، فقال:

هي حلال مطلق لمن لم يغنه الله بالتزويج، فليستعفف بالمتعة<sup>١</sup>.

بل قد نُهي عنها في بعض الحالات، حيث كتب الإمام أبو الحسن الرضا عليه السلام إلى بعض مواليه:

لا تلحّوا على المتعة، إنّما عليكم إقامة السنة، فلا تشتغلوا بها عن فرشكم وحرثكم، فيكفرون ويتبرّين، ويدعين على الأمر بذلك، ويلعنونا<sup>٢</sup>.

وكما قال ابن أبي عمرة، فإنّ تشريع المتعة في زمن النبي صلى الله عليه وآله كان للاضطرار لا الابتذال: «إنّما كانت رخصة في أول الإسلام لمن اضطرّ إليها كالميتة والدم ولحم الخنزير»<sup>٣</sup>.

بناء على ما ذكر، وعلى الرغم من الآثار الاجتماعية والقانونية المشتركة بين الزواج العرفي والمتعة مثل وجود أطفال بلا ولي ومراقب، وانهيار بنية الأسرة، والتأخر في الزواج الدائم، وعدم رغبة العوائل في مثل هذا الزواج وخصوصاً البنات، وانتقاص عذرية البنات، وحدوث عدم الثقة بين الشباب والفتيات اللاتي يرغبن في النكاح الدائم، واستغلاله من بعضهم في إشاعة الفحشاء؛ إلاّ أنّه لا يمكن إنكار حقيقة أنّ الحل المشروع والمعقول في حالة الاضطرار هو النكاح المؤقت، إذ نظراً إلى التحديات المختلفة للزواج العرفي في الدول العربية والسنية، كما هو الحال في مصر وغيره، حيث بلغت

١. المصدر نفسه، ج ٢١، ص ٢٢، ح ٢٦٤٢١.

٢. المصدر نفسه، ح ٢٦٤٢٣.

٣. مسلم، صحيح مسلم، ج ٢، ص ١٠٢٣، ح ١٤٠٦.

الاحصاءات في مصر وحدها أكثر من ٨٨ ألف زواج عرفي غير شرعي سنوياً.  
 من هنا، تُعدّ المتعة أجدر حلٍّ وأنسب بديل لهذه المشكلة. فإنّ النكاح العرفي بموجه  
 العنيف لا يتحدى الفقهاء وباحثي الفقه إلى النزال الثقافي بين فكري «الحدائث» و  
 «التعصب» فحسب، بل يناقش في ديناميكية التعاليم الدينية والإسلامية وقدرتها على  
 معالجة هذه المشاكل. فقد أدى الاضطرار، والإعلام الدعائي المبتذل، والمواقع الإباحية  
 إلى مستوى لا أحد يعتني بندا العلماء والباحثين في وسائل الإعلام الافتراضية العامة،  
 فانجرف السواد الأعظم نحو هذه الموجة العنيفة، فضلاً عن الطلاب والسياح وموظفي  
 القنصليات الأجنبية.

مع ذلك، يبدو أنّ حرية التفكير وروح الاستنصاف تجعلنا نتفاءل بأن يقدم فقهاء  
 السنة والشيعة حللاً مناسباً لاجتياز هذه المشكلة، وأن يتخلى فقهاء الشيعة والسنة عن  
 النظرة القصوى في أركان صحة النكاح وشروطها، ويسمحوا في إحلال زواج المتعة محل  
 الزواج العرفي كأنسب حل لهذه المشكلة. وأمّا موقف فقهاء السنة من التمسك بنهي  
 الخليفة الثاني عن المتعة، كخط أحمر، فهو فاقد للطابع الديني؛ لأن عمر بن الخطاب،  
 كحاكم إسلامي، قرّر في عهده أن يمنع المتعة بسبب قضية عمرو بن حريث، لما سبّب من  
 المشاكل للحكومة<sup>١</sup>، وهذا يدلّ على أن نهيه كان لمصلحة مؤقتة، وكان حكماً ثانوياً، وهذا  
 يبدو معقولاً؛ وأمّا التعارض بين روايات نسخ المتعة في المصادر السنية، فهو ما يعزز  
 احتمال اختلاقتها ووضعها لتسوية موقف عمر تجاه المتعة، إذ إنّ الرأي العام كان يرى  
 عمله مخالفاً لسنة رسول الله صلى الله عليه وآله، بينما أنّ نهيه كان قراراً سياسياً وحكومياً،  
 لا حكماً شرعياً.

١. شوقي، عصام، ٢٠١٧: الزّواج العرفي في مصر: حالات مرعبة وإنجاب غير شرعي:

[https://yallafeed.com/alzawaj\\_alarfy\\_fy\\_msr\\_halat\\_mrabb\\_winjab\\_ghyr\\_shray-1858](https://yallafeed.com/alzawaj_alarfy_fy_msr_halat_mrabb_winjab_ghyr_shray-1858).

٢. الصنعاني، المصنف، ج ٧، ص ٤٩٦، ح ١٤٠٢١.

## نتيجة البحث

الزواج العرفي أو الزواج الأبيض، ظاهرة جديدة عصرية، تتوسع بالتهاشي مع نزعة الابتعاد عن الدين وحب التنوع والتلذذ، وقد أطلقتها مجموعة كبيرة من طلاب مراكز التعليم العالي، والسياح العرب، وموظفي التمثيل الدبلوماسي للدول. ويتم هذا الزواج بأشكال مختلفة من الوشمي والكاسيتي والطابعي والدمي والوهبي، من دون تسجيل رسمي وإشهاد عام، ورضا الولي، وبحرية مطلقة، وتلك الأشكال المختلفة تنم عن نوع الشخصية، والإمكانيات المالية، والنزعات القومية والدينية. أما أكثرها انتشاراً فهو الاتفاق السري بين المرأة والرجل من دون معرفة الأسرة والمجتمع، وقد تصحبه وثيقة موقع عليها وحضور شاهدين، وقد يكون سرياً تماماً. ومن عوامل انتشار الزواج العرفي الإباحية والرغبة الجنسية، وعدم رقابة العوائل، وعدم تحمل أعباء الحياة الزوجية، وقد وقع لأول مرة في اليمن بواسطة السياح العرب، لكنه اليوم تعاني منه أكثر الدول العربية والإسلامية. فإن الآثار القانونية والاجتماعية لهذا الزواج قد دقت جرس الإنذار، وأثارت ردة فعل من قبل فقهاء السنة بأشكال مختلفة، فمنهم من حرّم جميع أشكاله مطلقاً واعتبره زنى، وهم جمهور فقهاء السنة، ومنهم من صحّح بعض أشكاله بشروط معينة.

وعلى الرغم من عدم تقديم حلّ معقول ومشروع حتى الآن، ما زال فقهاء السنة يجرّمون نكاح المتعة ولا يعترفون به، مع أننا عرفنا بعد مناقشة أدلة المنع والجواز، أن المتعة تتضمن الحد الأدنى من أركان النكاح وشروطه عند جميع المذاهب ويمكن أن تحل محل الزواج العرفي. علماً أن أصالة نكاح المتعة في الإسلام، والسيرة النبوية التي حدّدت أركانه وشروطه، وعدم ثبوت نسخها من جهة، والظروف الطارئة الاضطرارية في عصرنا الراهن المتلائمة مع تشريع نكاح المتعة، تثبت قابلية هذا النكاح على معالجة هذه المشكلة.

## المصادر

\* القرآن الكريم.

١. الألوسي البغدادي، السيد محمود، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (دون تاريخ).
٢. ابن الحاجب، خليل بن إسحاق بن موسى المالكي، التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب، تحقيق: أحمد بن عبد الكريم نجيب، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ ق.
٣. ابن رشد القرطبي، محمد بن أحمد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد، تحقيق ومقارنة بآراء الإمامية: جاسم التميمي، وعبد الأمير الورد، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية - العمادة الثقافية، طهران، الطبعة الأولى، ١٤٣١ ق.
٤. ابن قيم الجوزية، شمس الدين محمد بن أبي بكر، زاد المعاد في هدى خير العباد، مراجعة وتخريج الأحاديث: محمد سيف ومحمد فاروق، دار ابن الهيثم، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٦ ق.
٥. أبوداود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق، سنن أبي داود، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٣٠ ق.
٦. البحراني، يوسف بن أحمد، الحقائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، تحقيق: محمد تقي الإيرواني، قم، مؤسسة النسر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين بقم، ١٤٠٥ ق.
٧. البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبدالقادر عطاء، مكة المكرمة، دار الباز، ١٤١٤ ق.
٨. الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة، سنن الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبدالباقي، وإبراهيم عطوة عوض، دار الكتب العلمية، مصر، ١٤٢١ ق.

٩. الحرّ العاملي، محمد بن الحسن، تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم، الطبعة الثالثة، ١٤٢٩ ق.
١٠. الحسيني، السيد أسعد المدني، الفتاوى الأسعدية في فقه الحنفية، ترتيب: محمد بن المصطفى أفندي قنوي زاده خليفة، دار الفارابي للمعارف، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ ق.
١١. الخطيب، محمد الشرييني، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥ ق.
١٢. الخميني، السيد روح الله الموسوي، تحرير الوسيلة، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، دون تاريخ.
١٣. الدارقطني، علي بن عمر، سنن الدارقطني، تحقيق: السيد عبدالله هاشم الياني المدني، بيروت، دار المعرفة، ١٣٨٦ ق.
١٤. الذهبي، محمد بن أحمد، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: عمر عبدالسلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٣ ق.
١٥. الزحيلي، وهبة، قضايا الفقه والفكر المعاصر، دار الفكر، دمشق، الطبعة الثالثة، ١٤٣٠ ق.
١٦. سعيد الخن، مصطفى، أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة العاشرة، ١٤٢٧ ق.
١٧. شريفني، سيد حسن، ازدواج موقت و چالشها (المتعة وتحدياتها)، بوستان كتاب، قم، الطبعة الأولى، ١٣٨٥ ش.
١٨. صقر، عطية، موسوعة أحسن الكلام في الفتاوى والأحكام، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٣٢ ق.
١٩. الصنعاني، عبدالرزاق بن همام، المصنف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ ق.
٢٠. الطيّب، أحمد، حوار مفتوح مع الإمام الأكبر الشيخ أحمد الطيب شيخ الأزهر الشريف حول حرمة نكاح المتعة، مجمع التقريب بين المذاهب الإسلامية، طهران، الطبعة الأولى، ١٤٣٨ ق.

٢١. العلامة الحلبي، حسن بن يوسف بن المطهر، تحرير الأحكام الشرعية على مذهب الإمامية، تحقيق: ابراهيم بهادري، إشراف: جعفر السبحاني، مؤسسة الإمام الصادق (ع)، قم، الطبعة الأولى، ١٤٢١ ق.

٢٢. علي الجارحي، عبد ربّ النبي، الزواج العرفي المشكلة والحل - الزواج السري، نكاح المتعة والزواج العرفي عند المسيحية وزواج المسيار، دار الروضة للنشر والتوزيع، القاهرة، (د.ت).

٢٣. الغرياني، عبدالرحمان، مدونة الفقه المالكي وأدلته، مؤسسة الريان، بيروت، ١٤٢٦ ق.

٢٤. الفاضل اللنكراني، محمد، تفصيل الشريعة في شرح تحرير الوسيلة - النكاح، مركز الأئمة الأطهار للدراسات الفقهية، قم، الطبعة الثانية، ١٤٢٨ ق.

٢٥. الفاضل الهندي، محمد بن الحسن الأصفهاني، كشف اللثام عن قواعد الأحكام، تحقيق ونشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم، الطبعة الثانية، ١٤٢٢ ق.

٢٦. الفخر الرازي، محمد بن عمر التميمي الشافعي، التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٠ ق.

٢٧. الفياض، محمد اسحاق، منهاج الصالحين - المعاملات -، مكتبة ساحة، الطبعة الأولى، دون تاريخ.

٢٨. القحطاني، أسامة بن سعيد، وغيره، موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي، دار الفضيلة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٣ ق.

٢٩. الكركي، علي بن حسين، جامع المقاصد في شرح القواعد، تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم، الطبعة الثانية، ١٤١٥ ق.

٣٠. المجاجي، محمد سُكحال، المهذب من الفقه المالكي وأدلته، دار الوعي للنشر والتوزيع، الجزائر؛ ودار القلم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٣١ ق.

٣١. محمدي، طاهر؛ وزركوش نسب، عبد الجبار، واكاوي مشروعية ازدواج عرفي از ديدگاه اهل سنت، عواقب و چالش هاي آن، مجلة دراسات المرأة والأسرة، العدد: ٢، الدورة: ٢، خريف وشتاء ١٣٩٣ ش.

٣٢. محمود طهراز، عبد الحميد، الفقه الحنفي في ثوبه الجديد، الدار الشامية، دمشق؛ ودار القلم، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٣٠ ق.
٣٣. مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، تحقيق و تعليق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، دون تاريخ.
٣٤. مطلق، عبد الملك بن يوسف، الزواج العرفي داخل المملكة العربية السعودية وخارجها، دراسة فقهية واجتماعية نقدية، تقديم وتقريظ: عبدالله بن عبدالرحمان الجبرين، دار العاصمة للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٧ ق.
٣٥. الميلاني، السيد علي الحسيني، تحريم دو حكم حلال: بررسي و نقد حكم تحريم متعه حج و ازدواج موقت، الحقائق، الطبعة الثالثة، ١٣٩٥ ش.
٣٦. النجدي العاصمي الحنبلي، عبدالرحمان بن محمد بن قاسم، حاشية الروض المربع بشرح زاد المستقنع، (د.م.و.د.ا)، الطبعة الأولى، ١٣٩٧ ق.
٣٧. النجفي، محمد حسن، جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام، مؤسسة المرتضى العالمية و دار المورخ، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م، ج ٩. - وطبعة أخرى، تحقيق و تعليق: الآخوندي، دار إحياء التراث، بيروت، الطبعة السابعة، ١٩٨١ م.
٣٨. ندا أبو أحمد، أسباب الزواج العرفي و موقف القانون، (د.م.و.د.ت)، برنامج المكتبة الشاملة.

## المصادر الافتراضية

١. التعامرة، يارا، ٢٠١٦: ما معنى زواج عرفي  
<https://mawdoo3.com>
٢. الخامنئي، السيد علي الحسيني، الاستفتاءات:  
<https://www.afkarnews.com>
٣. الربيع، محمد، ٢٠١٦: أنواع الزَّواج العرفي و موقف الدِّين والقانون منها:  
<https://shbabbek.com/show/102109>

٤ . السيستاني، السيد علي الحسيني، استفتاءات:

<https://www.mashregnews.ir/news/381012>

٥ . الشلبي، اسماء، ٢٠١٦: شروط إثبات الزواج العرفي إذا كان أحد الزوجين أجنبي الجنسية:

<http://www.youm7.com/Article/NewsPrint/3501632>

٦ . العضيبي، محمد، ٢٠٠٧ القاهرة: ٧٧ زواجاً عرفياً لسعوديين في مصر خلال ٥ أشهر:

<https://www.okaz.com.sa/article.113686/77>

٧ . نقابة ياسا للمحامين:

marriage – <https://www.yasa.co/blog/white>

٨ . إسلام ويب:

<https://www.islamweb.net/ar/fatwa>

٩ . شوقي، عصام، ٢٠١٧: الزواج العرفي في مصر: حالات مرعبة وإنجاب غير شرعي:

[https://yallafeed.com/alzawaj-alarfy-fy\\_msr-halat-mrabh-winja-b-ghyr-shray\\_1858](https://yallafeed.com/alzawaj-alarfy-fy_msr-halat-mrabh-winja-b-ghyr-shray_1858)

٩٤

المهجع الفقهي  
من منظار أهل البيت عليهم السلام

الزواج العرفي؛ تحدياته وأمكانيته استنباطه بالنكاح المؤقت